

المحاضرة الرابعة (أركان النظام السياسي في الإسلام)

(الركن الأول)

أركان الدولة الإسلامية

ما هي الدولة : جماعة بشرية تقيم بصفة مستمرة على أرض معينة تخضع لحكومة منظمة تدير شؤونها الداخلية والخارجية

أركان الدولة الأساسية أربعة:

- الركن الأول : السيادة وهي لحكم الله
- الركن الثاني : السلطة الحاكمة
- الركن الثالث : الشعب
- الركن الرابع : الإقليم

الركن الأول: الحكم بما أنزل الله.

تعريف الركن: هو الدعائم التي يقوم عليها كل شيء.

يقصد كتاب السياسة معنى السيادة: صاحب السلطة العليا في المجتمع والدولة

معنى السيادة في النظام السياسي الإسلامي: الحاكمية لله أي السيادة لله

تفصيل السيادة بما يلي : وجوب الحكم بما أنزل الله - الحكم بغير ما أنزل الله - الطرق إلى الحكم بما أنزل الله

أولاً: وجوب الحكم بما أنزل :

حكم : الحكم بما أنزل الله : واجب الدليل: (إِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ)

مثال: قول الشافعي : أعلم الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن فرضاً عليه وعلى من قبله والناس إذا حكموا أن يحكموا بالعدل هو: إتباع حكمه المنزل في قوله تعالى : (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ)

رد الأمر إلى قضاء الله ثم إلى قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم: فإن لم يكن فيما تنازعوا فيه قضاء نصاً فيهما ولا في واحد منهما رد قياًساً على أحدهما

ضرورة تأكيد الحكم بما أنزل الله:

لا يكون الحكم خالصاً عادلاً حتى تطمئن النفس ويزيل عنها الحرج ويحصل الرضاء والتسليم لله.

في قوله تعالى: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا).

رد الأمر إلى قضاء الله ثم قضاء الرسول صلى الله عليه وسلم.

لا يحصل الإيمان حتى يزول الحرج من النفس قال شيخ الإسلام ابن تيمية في هذه الآية : يجب تحكيم الرسول في كل ما شجر بين الناس في أمر دينهم ودنياهم وألا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما حكم ويسلموا تسليماً

المطلوب شرعاً لتحقيق الركن الركين:

- التزام الدولة عقيدة أهل السنة والجماعة وما عليه أهل السلف.
- الاستجابة التامة لأوامر الله متضمنة التوحيد الخالص.
- الالتزام بكافة الأحكام المعلومة من الدين بالضرورة.
- تطبيق النظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية الإسلامية.
- عدم مخالفة الدولة لنصوص الكتاب والسنة وإجماع الأمة ومقاصد الشريعة وقواعدها الكلية وأصولها العامة

ثانياً: الحكم بغير ما انزل الله .

- من مهمات المسائل العلمية الواقعية.
- لا خلاف بين المتقدمين والمتأخرين والمعاصرين أنه من القوانين الوضعية.

قال تعالى: (وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ)

وصف الله ذلك (الكفر – الفسق – الظلم).

الأصل في المسلم سواء كان حاكماً أو محكوماً : بقاء الإسلام حتى يتحقق زواله بمقتضى الدليل الشرعي لذلك كان لزاماً الاحتياط وترك التساهل في تكفير المسلم حاكماً أو محكوماً لأن في ذلك محذورين عظيمين :

- الوقوع في الوعيد الشديد
- افتراء الكذب على الله لأن التكفير حكم شرعي لا يكفر إلا من قام على تكفيره دليل لا معارض له من الكتاب أو السنة

الأمر التي يجب أن تراعى في تكفيره:

- دلالة نصوص الكتاب والسنة على ما صدر من المسلم (قولاً وفعلاً) يوجب التكفير
- التثبت من توفر شروط التكفير وانتفاء موانعه في الشخص المعين.

من أهم هذه الشروط : أقامه الحجة وزوال الشبهة عنه :في قوله تعالى (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً) وفي قوله تعالى (وما كان الله ليضلّ قوماً بغير إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون)

لا تكفير إلا بعد قيام الحجة وزوال الشبهة كما قال ابن تيمية: ليس لأحد أن يكفر أحداً من المسلمين وإن أخطأ وغلط حتى تقام عليه الحجة

بالحكم بغير ما أنزل الله من أي الكافرين:

أن الكفر العملي في لغة الشارع نوعان:

١- كفر مخرج من الملة بالكلية:

مثال:

- فساد الاعتقاد (جحود – استحلال) .
- فساد عمل القلب.
- الاستهانة والاستخفاف .
- الإباء والاستنكار .
- الاستهزاء بالشرع .
- السجود للإمام .
- إلقاء المصاحف في القاذورات

٢- كفر عملي غير مخرج من الملة:

لم يدل على فساد أو جحود (كالزنا – السرقة – شرب الخمر – قتال المسلم. لم يدل على فساد أو جحود).

تصنيف نوع الحكم بغير ما أنزل الله:

- من النوع الثاني غير مخرج من الملة.
 - تقرير بإجماع أهل السنة.
 - تقرير أقوال أهل العلم والتفسير.
 - تقرير أن العلماء وأهل العلم والسلف لم يكفروا من الحكام إلا من جحد بالحكم بالشريعة الإسلامية واستحل الحكم بما يخالفها من القوانين الوضعية أو ذهب إلى أن الحكم به وبغيره سواء
 - أو أن الحكم بما شرع الله لا يناسب العصور المتأخرة خرج من الملة بالكلية
- الحكم بغير ما أنزل الله ينقسم إلى ثلاثة أقسام على حسب الأسباب التي بنى عليها الحكم: كفر - ظلم - فسق

على حسب الأسباب التي بنى عليها الحكم:

- الأول: تبعاً لهواه مع العلم بالحق فيما قضى الله أو لبس عليه الأمر الحكم: فاسق ظالم
- الثاني: يعلم الشرع ولكنه شرّع هذا الحكم: ظالم

- الثالث: يرى حكم غير الله أولى الحكم: كافر

ثالثاً: الطريق إلى الحكم بما أنزل الله:

أول الطرق هي السنة:

- الرسول صلى الله عليه وسلم كان القدوة – المعلم لهذه الأمة.
- حذر الرسول صلى الله عليه وسلم من مغبة الحكم بغير ما أنزل الله.
- تنقية العقيدة وتصفيتها من كل الشوائب التي خالطتها
- تربية أفراد الأمة على أساس الأحكام الشرعية والآداب الإسلامية.
- إرسال الأنبياء لهداية البشر وإنقاذهم من الشرك والضلال.
- أن المفسدات المتعلقة بعقائد الناس من الشرك والبدع من أخطر المفسدات المترتبة على فساد الحكم

السؤال: (هل يجوز للدعاة والعاملين للإسلام في أي عصر من العصور العدول عن منهج الأنبياء القائم على التصفية والتربية في الدعوة إلى الله والتمكين لشرعه الحكيم؟)

الجواب: (لا يجوز شرعاً ولا عقلاً). العدول عن هذا المنهج

الدليل: (أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ). هو الطريق الأقوم الذي شرعه الله لجميع البشر وما يصلحهم لأسباب: لأن الشريعة تقوم على العقيدة.

مثال

- قول اليهود (عزيز بن الله) فقدها التوحيد .
- قول النصارى: (المسيح بن الله) صارت ديانة من غير توحيد.
- وجوب اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم. الدليل: (صلوا كما رأيتموني أصلي) و(خذوا عني مناسككم).
- رتب الرسول صلى الله عليه وسلم أركان الإسلام (الشهادة- الصلاة – الزكاة – الصوم – الحج).
- وجوب الفهم الصحيح للعقيدة.
- وجوب التربية الإسلامية الصحيحة للشريعة.
- سبيلنا هو سبيل السلف في قوله تعالى : (وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله)
- سبيلنا وسيلة جادة لضرب خططهم وإفشال مكائدهم